٥٤٣ وعَنِ ٱلمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِي ﷺ قالَ : « ما أَكَلَ أَحدٌ طَعاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ، وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُودَ ﷺ كانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ». رَوَاهُ ٱلبُخارِيُّ.

الحديث رواه البخاري في أوائل البيوع ( باب كسب الرجل وعمله بيده ) .

لغة الحديث : قط : ظرف لاستغراق ما مضى من الزمن .

أفاد الحديث : • أن أطيب الطعام وأهنأ العيش ما كان نتيجة السعي وحصيلة الجهد.

وأفادت أحاديث الباب بمجموعها : • الحث على الأخذ بالأسباب ، وأن ذلك لايتعارض مع التوكل على الله عز وجل • كما أفادت على ضرورة الاعتماد على النفس في قضاء شؤون الحياة ، وأن لايذل الإنسان نفسه إلى غيره ، وهي التربية الاستقلالية التي تبعث في النفس العمل والنشاط ، وأن لايركنوا إلى الكسل والاستجداء ، فالإسلام دين الحياة والعمل لصالح الدنيا والآخرة .

## ٦٠- بابُ الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير

### ثقة بالله تعالى

قالَ اللهُ تَعالَى : ( وما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ )[1]. وقالَ تَعالَى : ( وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ ، وما تُنْفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغاءَ وجهِ اللهِ ، وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ، وأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ )[2]. وقالَ تَعالَى : ( وما تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ )[3].

---

(١) سبأ / ٣٩ . يخلفه : يعوضه .

(٢) البقرة / ٢٧٢ . ابتغاء وجه الله : طلباً لمرضاة الله . يوفَّ إليكم : يعاد إليكم من غير نقصان . (٣) البقرة / ٢٧٣ .

١/٥٤٤ وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً فَسَلَّطَهُ عَلى هَلَكَتِهِ فِي ٱلْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِها ويُعَلِّمُها » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . ومَعْناهُ : يَنْبَغِي أَلَّا يُغْبَطَ أَحَدٌ إِلَّا عَلى إِحْدَى هاتَيْنِ ٱلْخَصْلَتَيْنِ.

الحديث رواه البخاري في العلم ( باب الاغتباط في العلم والحكمة ) والزكاة وغيرهما، ومسلم في المسافرين من كتاب الصلاة ( باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ) .

لغة الحديث : لاحسدَ : أصل معنى الحسد تمني زوال النعمة من غيره ، وهو حرام ، والمراد به في الحديث الغبطة ، وهي تمني المرء أن يكون له مثل هذه النعمة مع بقائها لصاحبها ، وهو مباح . فسلطه : أي مكنه الله من إنفاقه في وجوه الخير . هلكته : وجوه إنفاقه ومجالات صرفه . في الحق : في أنواع البر ونواحي الخير . حكمة : أي علماً ، قال ابن حجر : المراد به القرآن كما ورد في حديث ابن عمرو ، وقيل : العلم بأحكام الشرع ، وهي في الأصل وضع كل شيء في موضعه . يقضي بها : يحكم ويفتي بين الناس بمقتضاها .

أفاد الحديث : • الحسد المذموم مرض اجتماعي خطير يجب الابتعاد عنه والحذر منه • حسد الغبطة محمود إذا كان في وجوه الخير • فضل الغني الذي لايبخل بما آتاه الله • الحث على العلم بأحكام الدين وتعليم ذلك للناس .

٢/٥٤٥ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ مالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مالِهِ ؟ » قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قالَ : « فَإِنَّ مالَهُ ما قَدَّمَ ، ومالَ وَارِثِهِ ما أَخَّرَ » . رَوَاهُ ٱلْبُخارِيُّ .

الحديث رواه البخاري في الرقاق ( باب ماقدم من مال وارثه فهو له ) .

لغة الحديث : فإن ماله ماقدَّم : بأن تصدق بالمال أو أنفقه في الأكل واللبس كما ورد في الحديث : « وهل لك يابن آدم من دنياك : إلا ماأكلت فأفنيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت » .

أفاد الحديث : • حرص الإسلام على تصحيح المفاهيم والمبادىء السائدة • إن الذي يتركه الإنسان من مال وإن كان في الوقت الحاضر منسوباً إليه فإنه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوباً له ، فنسبته للمالك في حياته حقيقية وللوارث مجازية ، وبعد الموت تصير للوارث حقيقة • الحث على مايمكن تقديمه من المال في وجوه الخير ليجد ثواب ذلك في الآخرة .

٣/٥٤٦ وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب ( باب طيب الكلام ) والزكاة وغيرهما ، ومسلم في الزكاة ( باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ) .

لغة الحديث : اتقوا : اجعلوا بينكم وبين النار وقاية بالأعمال الصالحة . بشق تمرة : بنصف تمرة. تقدم شرح الحديث في باب الخوف رقم ١٠/٤٠٦ .

وأفاد هنا : • الحض على الصدقة ولو بالشيء اليسير .

٤/٥٤٧ وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقالَ : لَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الأدب ( باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ) ومسلم في فضائل النبي ﷺ ( باب ماسئل الرسول ﷺ شيئاً قط فقال لا ) .

أفاد الحديث : • أن النبي ﷺ كان إذا سئل شيئاً وكان موجوداً عنده أعطاه ، وإن لم يكن عنده وعد السائل ودعا له ، وربما استدان وأنفق ، ولا ينطق بالمنع أو الرد ، وهذا مما يدل على مزيد كرمه وحسن أخلاقه .

٥/٥٤٨ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ما مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكانِ يَنْزِلانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُما : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ

أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة ( باب قوله تعالى : فأمَّا من أعطى واتقى ) . ومسلم في الزكاة ( باب في المنفق والممسك ) :

لغة الحديث : أعط منفقاً : دعا للمنفق في الواجب ، وفي المندوب بالمعروف . قال ابن علان : قال القرطبي : هو يعم الواجبات والمندوبات ، لكن الممسك عن المندوبات لايستحق الدعاء إلا أن يغلب عليه البخل المذموم بحيث لاتطيب نفسه بإخراج الحق الذي عليه ولو أخرجه . خلفاً : أي بدلاً وعوضاً ، ويحتمل أن يكون ذلك في الدنيا أو في الآخرة . ممسكاً : ممتنعاً عن الإنفاق في الواجب والمندوب . تلفاً : هلاكاً ، ويحتمل الدعاء بهلاك المال أو هلاك نفس غير المنفق .

أفاد الحديث : • الحض على الإنفاق الممدوح ، وهو كما قال النووي : الإنفاق في الطاعات وعلى العيال والضيفان والتطوعات .

٦/٥٤٩ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : قَالَ اللهُ تَعَالَى : « أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ يُنْفَقْ عَلَيْكَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في التفسير ( باب قوله تعالى : وكان عرشه على الماء ) وفي النفقات ، ومسلم في الزكاة (باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف ) .

لغة الحديث : أنفق : أي أنفق المال أيها المؤمن في وجوه الخير بالطريق المأذون به شرعاً إيماناً واحتساباً . ينفق عليك : يوسع عليك ويخلف عوض ماتنفقه .

٧/٥٥٠ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

الحديث رواه البخاري في الإيمان ( باب إطعام الطعام ) ومسلم في الإيمان (باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ) .

لغة الحديث : أي الإسلام : أي : أيُّ خصاله ، أو أي أهله وذويه أفضل . تطعم الطعام : على وجه الصدقة أو الهدية أو الضيافة ونحو ذلك . وتقرأ السلام : المراد به إفشاء السلام .

أفاد الحديث : • الحض على بذل الطعام وإفشاء السلام استئلافاً للقلوب واستجلاباً لودها .

٨/٥٥١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلاها مَنِيحَةُ ٱلْعَنْزِ . ما مِنْ عامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْها رَجاءَ ثَوابِها وتَصْدِيقَ مَوْعُودِها إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ تَعالَى بِها ٱلْجَنَّةَ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ . وقَدْ سَبَقَ بَيانُ هٰذا ٱلْحَدِيثِ فِي بابِ بَيانِ كَثْرَةِ طُرُقِ ٱلْخَيْرِ .

انظر الحديث في الباب المذكور رقم ٢٢/١٣٨ وقد رواه البخاري في آخر الهبة من صحيحه ( باب فضل المنيحة ) .

لغة الحديث : أربعون خصلة : في رواية : أربعون حسنة . منيحة العنز : المنيحة العطية ، وخصها العرف بالناقة أو الشاة تعار لينتفع بلبنها أو وبرها ، ثم ترد إلى صاحبها .

أفاد الحديث : • حاول بعض العلماء عدّ الأربعين خصلة ، فذكروا منها: تشميت العاطس ، وإطعام الجائع ، وإرواء الظمآن . قال الحافظ ابن حجر : الأولى في هذا أن لا يعد لأنه ﷺ أبهمه وهو عالم به ، وما أبهمه الرسول كيف يتعلق الأمل ببيانه من غيره ، ولعل الحكمة في إبهامه ألا يحتقر شيء من وجوه البر وإن قلّ ، فإنه يخشى من تعيينها والترغيب فيها الزهد في غيرها من أبواب الخير .

٩/٥٥٢ وعَنْ أَبِي أُمامَةَ صُدَيِّ بْنِ عَجْلانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يا بْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ ٱلْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ . ولا تُلامُ عَلى كَفافٍ ، وٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وٱلْيَدُ ٱلْعُلْيا خَيْرٌ مِنَ ٱلْيَدِ السُّفْلَى » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة ( باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى ) .

**لغة الحديث** : تبذل الفضل : أي تعطيه ، والفضل مازاد على ماتدعو إليه حاجة الإنسان لنفسه ولمن يمونه . تمسكه : تمنعه وتبخل به . كفاف : ماتكف به الحاجة . بمن تعول : من زوجة وقريب وعبد ودابة ، لأن حقهم واجب ، وهو أفضل من المندوب . اليد العليا : المنفقة ، وقيل : المتعففة عن السؤال .

**أفاد الحديث** : • الحض على الكسب والعمل والإنفاق ، والتنفير من المسألة .

وانظر شرحه كاملا في باب فضل الجوع رقم ٢١/٥١٠ .

١٠/٥٥٣ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ : ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلى ٱلْإِسْلامِ شَيْئاً إلَّا أَعْطاهُ ، ولَقَدْ جاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطاهُ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، فَرَجَعَ إلَى قَوْمِهِ فَقالَ : يا قَوْمِ ، أَسْلِمُوا ، فَإنَّ مُحَمَّداً يُعْطِي عَطاءَ مَنْ لاَ يَخْشَى ٱلْفَقْرَ ، وإنْ كانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ ما يُرِيدُ إلاَّ الدُّنْيا ، فَما يَلْبَثُ إلَّا يَسِيراً حَتَّى يَكُونَ ٱلْإِسْلامُ أَحَبَّ إلَيْهِ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْها . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في فضائل النبي ﷺ ( باب ماسئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا ) .

**أفاد الحديث** : • جواز إعطاء المسلمين من المؤلفة قلوبهم من الزكاة ومن بيت المال. وأما من غير المسلمين فلا يعطون من الزكاة ، وفي إعطائهم من بيت المال خلاف ، والأصح أنه لايعطون منه ، لأن الله أعز الإسلام • معرفة النبي ﷺ بدواء النفس ومعالجتها بشكل يقلبها إلى ضدها من حب الدنيا إلى حب الآخرة ، ومن حب المال إلى حب الإسلام .

١١/٥٥٤ وعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْماً ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، لَغَيْرُ هٰؤُلاءِ كانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ ؟ فَقالَ : « إنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِٱلْفُحْشِ فَأُعْطِيَهُمْ أَوْ يُبَخِّلُونِي

ولَسْتُ بباخِلٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في الزكاة ( باب في الكفاف والقناعة ) .

لغة الحديث : إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش فأعطيهم : قال النووي : إنهم ألحوا عليّ في السؤال لضعف إيمانهم ، وألجؤوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش ، أو نسبتي إلى البخل . وقال القاضي عياض : إنهم اشتطوا عليه في السؤال على وجه يقتضي أنه إن أجابهم إليه حاباهم ، وإن منعهم آذوه وبخلوه ، فاختار ﷺ أن يعطي ، إذ ليس البخل من خلقه ، مداراةً وتألفاً .

أفاد الحديث : • ما كان عليه ﷺ من عظيم الخلق والصبر والحلم والإعراض عن الجاهلين • ذم الإلحاح في السؤال • جواز تألف قلوب الناس حتى تتشرب قلوبهم حقيقة الإيمان .

١٢ ٥٥٥ ، وعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فقالَ : « أَعْطُونِي رِدَائِي . فَلَوْ كانَ لِي عَدَدُ هٰذِهِ الْعِضاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لاَ تَجِدُونِي بَخِيلاً ولاَ كَذَّاباً ولاَ جَباناً » . رَوَاهُ الْبُخارِيُّ .

« مَقْفَلَهُ » : أَيْ حالَ رُجُوعِهِ . و « السَّمُرَةُ » : شَجَرَةٌ . و « الْعِضاهُ » : شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ .

الحديث رواه البخاري في الجهاد ( باب ما كان ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم ) .

لغة الحديث : حُنين : اسم واد يقع على بعد ٢٠ كم من مكة وفيه جرت معركة حنين في السنة الثامنة بعد فتح مكة . فعلقه : من أفعال الشروع : نشبوا وتعلقوا ، وقيل : طفقوا .

أفاد الحديث : • ذم الخصال المنفية وهي البخل والكذب والجبن ، وأن إمام

المسلمين لاينبغي أن تكون فيه خصلة منها • ما كان عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاء الأعراب وغلظتهم • جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ، ولا يكون ذلك من الفخر المذموم .

١٣/٥٥٦ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ ، وما زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وما تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الحديث رواه مسلم في البر والصلة ( باب استحباب العفو والتواضع ) .

لغة الحديث : صدقة : هي المخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى • بعفو : أي بالصفح والمسامحة . عزاً : أي سيادة وعظمة في القلوب وكرامة .

أفاد الحديث : أن الصدقة لا تنقص المال ، لأن الله يبارك فيه ويعوض ما ذهب منه ، أو أن أجر وثواب الصدقة في الآخرة يجبر نقصه • أن من عرف بالصفح والمسامحة يسود ويعظم في القلوب ، أو أن أجره في الآخرة يزيد فتعلو منزلته ومكانته ، وكذلك المتواضع يرفعه الله في القلوب في الدنيا ، أو يرفع منزلته في الآخرة .

١٤/٥٥٧ وعَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ الْأَنْمارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ، وأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ : ما نَقَصَ مالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، ولا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْها إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا ، ولا فَتَحَ عَبْدٌ بابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بابَ فَقْرٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَها ـ وأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ . ( قالَ ) : إِنَّما الدُّنْيا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مالاً وعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ويَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ويَعْلَمُ لِلهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنازِلِ ؛ وعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عِلْماً ولَمْ يَرْزُقْهُ مالاً ، فَهُوَ

صادِقُ النِّيَّةِ ، يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلانٍ ، فَهُوَ نِيَّتُهُ ، فَأَجْرُهُما سَواءٌ ؛ وعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مالاً ولَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، ولاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، ولاَ يَعْلَمُ لِلّهِ فِيهِ حَقًّا : فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنازِلِ ، وعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مالاً ولاَ عِلْماً ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلانٍ ، فَهُوَ نِيَّتُهُ ، فَوِزْرُهُما سَواءٌ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

الحديث رواه الترمذي في الزهد ( باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر ) رقم / ٢٣٢٦ / .

**لغة الحديث** : ثلاثة : أي ثلاث خصال ، وجاز إتيان التاء في عدد المؤنث لحذف المعدود . مظلمة : بفتح الميم وكسر اللام اسم مصدر ظلم ظلماً ، وهي مايطلبه عند الظالم : وهي ما أخذ منك ، وجاءت نكرة لتعم الظلم في النفس والمال والعرض . نفر : في اللغة ما بين الثلاثه إلى العشرة ، وهو هنا تمييز أربعة . ويعلم لله فيه حقاً . سواء كان واجباً عينياً أو كفائياً أو مندوباً . بأفضل المنازل : من الجنة . فهو نيته : مبتدأ وخبر ، وفي نسخة « فهو بنيته » ، والمراد بالنية هنا العزم ، لأنه هو الذي يثاب عليه أو يعاقب .

**أفاد الحديث** : • يظهر أثر العفو والصفح عزاً ورفعة في الدنيا والآخرة • من كان غنياً بكسبه أو بما عنده من مال ومد يده يسأل الناس ليستكثر من أموالهم أفقره الله في الدنيا والآخرة • الحض على العلم والعمل مع الإخلاص فيهما • ذم الجهل وأهله لأنه يوقع في المحارم .

١٥ / ٥٥٨ وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شاةً ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ما بَقِيَ مِنْها ؟ » . قالتْ : ما بَقِيَ مِنْها إِلَّا كَتِفُها . قالَ : « بَقِيَ كُلُّها غَيْرَ كَتِفِها » ! رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ : حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَمَعْنَاهُ : تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتِفَهَا ، فَقَالَ : بَقِيَتْ لَنَا فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا كَتِفَهَا .

الحديث رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة ( باب فضل التصدق ) رقم /٢٤٧٢/ .

**أَفَادَ الْحَدِيثُ** : • التحريض على الصدقة والاهتمام بها ، وأن لا يستكثر الإنسان ماأنفقه فيها • مايأكله الإنسان من طعام أو يستهلكه من الأشياء ، لاثواب فيه إن لم يقارنه قصد صحيح .

١٦/٥٥٩ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَا تُوكِي فَيُوكِيَ اللهُ عَلَيْكِ » . وَفِي رِوَايَةٍ « أَنْفِقِي أَوِ ٱنْفَحِي أَوِ ٱنْضَحِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱنْفَحِي » بِٱلْحَاءِ ٱلْمُهْمَلَةِ ، وَهُوَ بِمَعْنَى « أَنْفِقِي » وَكَذٰلِكَ « ٱنْضَحِي » .

الحديث رواه البخاري في الزكـــاة ( باب التحريض على الصدقة ) ومسلم في الزكاة ( باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء ) .

**لُغَةُ الْحَدِيثِ** : لاتوكي : لا تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي مافي يدك . فيوكي : فيقطع . ولا تحصي : أي تمسكي المال وتعديه وتدخريـــه من غير إنفاق . فيُحصى : بالبنـــاء للمجهول ، وفي رواية البخاري ومسلم : « فيحصي الله عليك » أي يمسك عنك مـــادة الرزق ويناقشك الحساب يوم القيامة . ولا توعي :أي تمنعي ما فضل عنك . فيوعي الله عليك : أي يصيبك الله بالتشدد ، أو يمنع الله عنك فضله وجوده .

**أَفَادَ الْحَدِيثُ** : • زيادة التأكيد والحث على الإنفاق • من عدل الله تعالى أن جعل الجزاء من جنس العمل .

١٧/٥٦٠ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَثَلُ ٱلْبَخِيلِ وَٱلْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا . فَأَمَّا ٱلْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ

- أَوْ وَفَرَتْ - عَلى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنانَهُ وتَعْفُو أَثَرَهُ . وأَمَّا ٱلْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكانَها ، فَهُوَ يُوَسِّعُها فَلَا تَتَّسِعُ » ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . و « ٱلْجُنَّةُ » : الدِّرْعُ . وَمَعْناهُ أَنَّ ٱلْمُنْفِقَ كُلَّما أَنْفَقَ سَبَغَتْ وطالَتْ حَتَّى تَجُرَّ وَراءَهُ وتُخْفِيَ رِجْلَيْهِ وأَثَرَ مَشْيِهِ وخُطُواتِهِ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة ( باب مثل البخيل والمتصدق ) واللفظ له ، ومسلم في الزكاة من طرق ( باب مثل المنفق والبخيل ) .

**لغة الحديث** : ثديها : بضم الثاء وبشديد الياء ، جمع ثدي . تراقيها : جمع ترقوة بضم التاء ، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين . سبغت : امتدت وكملت . وفرت : أتمت . بنانه : مفاصل الأصبع . تعفو أثره : أي تغطي أثره حتى لايظهر . لزقت : انقبضت ، وفي رواية : « عضت » .

**أفاد الحديث** : • الصدقة تستر الخطايا كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثر صاحبه بمرور الذيل عليه • الوعد للمتصدق بالبركة والعون وستر العورة والصيانة من البلاء ، لأن الصدقة تدفع البلاء ، ووعيد للبخيل بهتك عورته وكونه هدفاً لسهام البلاء • الكريم إذا همّ بالصدقة انشرح لها صدره وطابت نفسه ، والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحّت وضاق صدره وانقبضت يداه ، قال تعالى : ( ومن يُوق شُحَّ نفسه فأولئك هم المفلحون ) • يستر الله المنفق في الدارين ويفضح البخيل فيهما .

١٨ / ٥٦١ وعَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - ولَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُها بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيها لِصاحِبِها كَما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ ٱلْجَبَلِ ! » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . « ٱلْفَلُوُّ » بِفَتْحِ ٱلْفاءِ وضَمِّ ٱللَّامِ وتَشْدِيدِ ٱلْواوِ ، ويُقالُ أَيْضاً بِكَسْرِ ٱلْفاءِ وإِسْكانِ ٱللَّامِ وتَخْفِيفِ ٱلْواوِ : وهُوَ ٱلْمُهْرُ .

الحديث رواه البخاري في الزكاة ( باب الصدقة من كسب طيب ) ومسلم في الزكاة ( باب قبول الصدقة من الكسب وتربيتها ) واللفظ للبخاري .

**لغة الحديث** : وعنه : أي عن أبي هريرة . بعدل : بفتح العين ، أي بقيمة . من كسب طيب : أي حلال خال من الغش والخديعة . ولا يقبل الله إلا الطيب : جملة معترضة . يقبلها بيمينه : كناية عن قبول الصدقة .

**أفاد الحديث** : • لا يقبل الله الصدقة إلا من الحلال الطيب ، لأن المتصدق بالحرام لا يملكه وهو ممنوع من التصرف فيه • إذا تصدق المسلم من كسب طيب ، فإن الله تعالى يكسبها الكمال حتى تنتهي بالتضعيف إلى أن تصبح مثل الجبل • الله منزه عن مشابهة المخلوقات .

١٩ / ٥٦٢ وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ ٱلْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحابَةٍ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذٰلِكَ السَّحابُ فَأَفْرَغَ ماءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ ٱسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ ٱلْماءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَّعَ ٱلْماءَ فَإِذَا رَجُلٌ قائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ ٱلْماءَ بِمِسْحاتِهِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، ما ٱسْمُكَ ؟ قالَ : فُلَانٌ لِلِٱسْمِ ٱلَّذِي سَمِعَ فِي السَّحابَةِ ، فَقالَ لَهُ : يا عَبْدَ اللهِ ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ ٱسْمِي ؟ فَقالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحابِ ٱلَّذِي هٰذَا ماؤُهُ يَقُولُ : ٱسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِٱسْمِكَ ، فَما تَصْنَعُ فِيها ؟ فَقالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ ما يَخْرُجُ مِنْها ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وآكُلُ أَنا وعِيالِي ثُلُثاً ، وأَرُدُّ فِيها ثُلُثَهُ » . رَواهُ مُسْلِمٌ .

« الْحَرَّةُ » : ٱلْأَرْضُ ٱلْمُلَبَّسَةُ حِجارَةً سُودًا . و « الشَّرْجَةُ » بِفَتْحِ الشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ وإِسْكانِ الرَّاءِ وبِٱلْجِيمِ : هِيَ مَسِيلُ ٱلْماءِ .

الحديث رواه مسلم في الزهد والرقائق ( باب الصدقة في المساكين ) .

**لغة الحديث** : بفلاة : هي الأرض التي لا ماء فيها وجمعها فلا . سحابة : واحدة السحاب وسمي به لانسحابه في الهواء وجمعه سحب . حديقة : بستان . ما يخرج منها : من حب وثمر .

**أفاد الحديث** : • فضل التقرب إلى الله تعالى بالإنفاق • الإنفاق في سبيل الله غير محدد ، وإنما تحدده الحاجة والظروف أو الإنسان نفسه طواعيـــة واختياراً • من الملائكة من هو موكل بالأرزاق • جواز الكشف عن سمع الإنسان وبصره حتى يرى ما لا يراه غيره ويسمع ما لايسمع غيره .

## ٦١- باب النهي عن البخل والشح

قالَ اللهُ تَعالَى : ( وأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَى . وكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى . وما يُغْنِي عَنْهُ مالُهُ إِذَا تَرَدَّى )[1] . وقالَ تَعالَى : ( ومَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحونَ )[2] .

---

(١) الليل / ٨-١١ . بخل : قال ابن علان : البخل في الشرع منـع الواجب ، وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده . واستغنى : أي عن ربه ، فلم يرغب إليه بالعمل بطاعته ، أو استغنى بماله عن كسب الفضيلة . فسنيسره للعسرى : فسنوفقه ونهيؤه للخصلة المؤدية إلى العسر . وما يغني : وما يدفع . إذا تردّى : إذا هلك أو سقط في النار .

(٢) التغابن / ١٦ . يوق شح نفسه : يكف بخلها مع حرصها ويسلم ، والشح أشد البخل وأبلغ في المنع منه . المفلحون : الفائزون .

**فائدة** : قال ابن زيد وابن جبير وجماعة : من لم يأخذ شيئاً نهاه الله عنه ، ولم يمنع الزكاة المفروضة ، فقد برىء من شح النفس . وقال ابن مسعود : شح النفس : أكل مال الناس بالباطل ، أما منع الإنسان ماله فبخل ، وهو قبيح ولكن ليس بشح .